على امر ونهي واخبار واستخبار ونداء وغير ذلك فيلزم الامر بلا مامور والنهي بلا منهي والاخبار بلا سامع والنداء والاستخبار بلا مخاطب وكل ذلك سفه وعبث لا يجوز نسبته الى الحكيم تعالى وتقدس قلت هو سؤال والمقوم عنه اجوبة منها ما ذهب اليه عبد الله بن سعيد الفطان من ان كلامه في الازل ليس بامر ولا نهي ولا خبر ولا غير ذلك وانما يصير احد هذه الاقسام فيما لا يزال وقد مر بما فيه ومنها ان وجود المخاطب في الشاهد انما يلزم لنفي العبث في الكلام النفسي واما اللفظي فيكفي في انتفاء العبث عنه وجوده العقلي او العلمي ومنها ان السفه او العبث انما يلزم لو خوطب المعدوم وامر في حال عدمه واما لو خوطب على تقدير وجوده وصيرورته اهلا للتكليف بان يكون طلبا للفعل ممن سيكون فلا كما في طلب الرجل من ولده الذي لم يخبره صادق بابه سيولد بان يكتسب الفضايل ويجتنب الرذايل وكما في خطاب النبي صلى الله عليه وسلم بالوامر والنواهي كل مكلف يولد الى يوم القيمة اذا اختص خطابا ناجزا باهل عصره وثبوت الحكم فيمن عداهم بطريق القياس بعيد جدا نعم لو قيل خطاب الحاضرين قصدا والغايبين ضمنا وتبعا ليس من السفه والعبث في شيء لكان شبيها قال سعد الملة والدين واعلم ان هذا الجواب هو المشهور من المجموع وكلامهم يتردد في ان معناه ان المعدوم مامور في الازل بان يمتثل ويجازى بالفعل على تقدير الوجود والمعدوم ليس بمامور في الازل لكن لما استمر الامر الازلي الى زمان وجوده صار بمنزلة الموجود ماموريا ومنها ان السفه هو ان يخلو الحادث عن الحكمة والمصلحة المعتدة وما يتعلق بهما والقديم ليس كذلك اذ لا يطلب لشؤنه حكمة وغرض ومنها ان السفه والعبث هو الخلو عن الحكمة بالكلية والامر الازلي ليس كذلك لترتب الحكمة عليه فيما لا يزال فان قلت يلزم على ثبوت التعلقات الازلية للكلام الكذب في اخباره تعالى لان الاخبار بطريق المعنى كثير في كلام الله تعالى مثل انا ارسلنا وقال موسى ويعبر فرعون الى غير ذلك وصدقه يقتضي سبق وقوع المسند ولا يتصور السبق على الازلي فتعين الكذب وهو محال اما اولا فباجماع العقلا واما ثانيا فبما تواتر من اخبار الانبيا الثابتة صدقهم بدلالة المعجزات من غير توقف على ثبوت كلام الله تعالى فضلا عن صدقه واما ثالثا فلان الكذب ينقص بالمتصف به عقلا وهو على الله تعالى محال ولما فيه من امارة العجز او الجهل او العبث واما رابعا فلانه لو اتصف بالازلية بالكذب في خبر شيء لامتنع صدقه فيه لان

ما ثبت

ما ثبت قدمه امتنع عدمه لكنا نعلم بالضرورة ان من علم السفينة لا يمتنع عليه ان يخبر عنها على ما هي عليه وطريق اطراد هذا الوجه في كلامه المنتظم من الحروف المسموعة انه عبارة عن كلامه الازلي ومرجع الصدق والكذب الى المعنى واما وجه ان الكذب نقص ففي كلام البعض انه لا يتم الا على راي المعتزلة القايلين بالتحسين العقلي قال وان دام الجزم لا يمكن التمسك في تنزيه الرب تعالى عن الكذب بكونه نقصا لان الكذب عندنا لا يقبح لعينه وقال صاحب التلخيص الحكم بان الكذب نقص لو كان عقليا كان قولا يجب الاشياء وقبحها عقلا وان كان سمعيا لزم الدور ولا يخفى ما في كلامه لانه مبني على ان مرجع الادلة السمعية الى كلام الله تعالى وضده قد وان نقد بين النبي عليه الصلاة والسلام بالمعجز اخبار خاص وفيه ما هو معلوم قلت اجيب بان كلامه في الازل لا ينقضي بالماضي والحال والمستقبل لعدم الزمان وانما ينقضي بذلك فيما لا يزال بحسب التعلقات وحدوث الازمنة والاوقات قال السعد وتحقيق هذا مع القول بان الازلي مدلول اللفظ عسر جدا وكذا القول بان المنقضي بالمضي وغيره انما هو اللفظ الحادث دون المعنى المفهوم انتهى فان قلت يلزم على جعل هذه التعلقات ازلية ان تكون التكاليف باقية ابدا حتى في دار الجزا لان ما ثبت قدمه امتنع عدمه وان لا تختص مكالمة موسى عليه الصلاة والسلام بالطور بل تستمر ازلا وابدا واللازم باطل اجماعا قلت اجيب بان الكلام وان كان ازليا الا ان تعلقاته منقسمة الى ازلية وحادثة فالحادثة لا اشكال فيها واما الازلية فهي اعتبارات واحوال فلا يضر انقطاعها عند حدوث التعلقات الابدية فالتعلقات الابدية بالاشخاص والانعدام حادثة بارادة من الله تعالى واختيار فيتعلق الامر بصلاة زيد مثلا بعد بلوغه وينقطع عند موته ويتعلق الكلام بموسى عليه الصلاة والسلام في الطور على انك اذا تحققت فالمختص بالطور سماع الكلام وظهوره وبهذا يجاب عن ايراد مشهور وهو ان القديم تستوي نسبته الى جميع ما يصح تعلقه به كما في العلم والقدرة فيتعلق الامر والنهي بكل فعل حتى يكون المامور منهيا بالعكس واللازم باطل فبطل ملزومه وهذا الزام علينا حيث لا نقول بالحسن والقبح لذات الفعل لتمنع صحة تعلق الامر بما يتعلق به النهي وبالعكس واشار بقوله فلتمنع الى صعوبة اثبات وحدة الكلام وصعوبة اثبات تعلقاته الازلية كما علم